خلال مباحثات بين الغانم والحلبوسي

توطيد العلاقات الثنائية والتعاون المشترك بين الكويت والعراق

الغانم مستقبلاً الحلبوسي

جانب من المباحثات

عقد رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم في مكتبه أمس مباحثات رسمية مع رئيس مجلس النواب العراقي محمد الحلبوسي والوفد المرافق له وذلك بمناسبة زيارته الرسمية للبلاد.

وقالت شبكة "الدستور" الاخبارية في بيان لها إن المباحثات تناولت سبل توطيد علاقات التعاون المشترك بين الكويت والعراق في كافة المجالات لاسيما المتعلقة بالجانبين الاقتصادي والبرلماني.

واضافت انه تم خلال المباحثات تبادل وجهات النظر إزاء العديد من الملفات والقضايا ذات الاهتمام المشترك اضافة الى ما تشهده الساحتان الاقليمية والدولية من تطورات.

وتطرقت المباحثات أيضا الى نتائج مؤتمر الكويت الدولي لإعادة إعمار العراق الذي عقد في فبراير من العام الماضي بالاضافة الى استكمال مناقشة اقامة منطقة تجارية حرة بين البلدين وتسهيل انتقال البضائع ورجال الأعمال بينهما.

وحضر المباحثات النواب خالد الشطي والدكتور عادل الدمخي وسعد البرشيدي ومحمد الدلال وسعود الشويعر والأمين العام لمجلس الأمة علام الكندري والقائم بأعمال سفارة العراق لدى الكويت محمد الحسيني ونائب المدير العام للصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية مروان الغانم.

وكان رئيس مجلس النواب العراقي وصل والوفد المرافق له إلى البلاد السبت في زيارة رسمية تستغرق ثلاثة أيام.

من جهة أخرى بعث الغانم ببرقية إلى رئيسة البرلمان في بنغلاديش شيرين شارمين تشودري عبر فيها عن خالص العزاء وصادق المواساة بضحايا الفيضانات الناتجة عن الأمطار الغزيرة التي أسفرت عن سقوط العديد من الضحايا.

وأعرب الغانم في برقيته عن أمله في أن يتم تجاوز آثار هذه الكارثة الطبيعية سائلا الله جلت قدرته أن يتغمد الضحايا بواسع رحمته ومغفرته.

كما بعث الغانم ببرقيتي تهنئة إلى رئيس مجلس النواب المغربي الحبيب المالكي ورئيس مجلس المستشارين عبدالحكيم بن شماش وذلك بمناسبة الذكرى الـ 20 لعيد العرش لصاحب الجلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية.

وبعث الغانم ببرقيتين إلى رئيس مجلس الشيوخ الأمريكي مايك بنس ورئيسة مجلس النواب نانسي بيلوسي عبر فيهما عن خالص العزاء وصادق المواساة بضحايا حادث إطلاق النار في مهرجان للطعام بولاية كاليفورنيا والذي أسفر عن سقوط عدد من الضحايا والمصابين.

العدساني يحمل وزير الداخلية مسؤولية ما ورد بتقرير المباحث في القضية المرفوعة ضده

رياض العدساني

حمل النائب رياض العدساني نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ خالد الجراح مسؤولية ما ورد بالتقرير الصادر عن جهاز المباحث في القضية المرفوعة ضده من قبل نائب سابق، مؤكدا انه سيفتح ملف إعداد تقارير المباحث بشكل عام.

وقال العدساني في تصريح للصحافيين في مجلس الأمة إن تغيير الحقائق مرفوض، ويجب فتح ملف إعداد تقارير المباحث الخاصة بالمواطنين لأنه قد يمس شريحة كبيرة منهم.

وأضاف "لن نسمح بان تمس الحريات أو الشعبي عليها والتمادي فيها، وهذا الأمر لن يمر مرور الكرام".

وذكر أنه أعطى وزير الداخلية أكثر من فرصة في العديد من القضايا مثل قضية تضخم الحسابات والتي كانت ملفاتها في جهاز أمن الدولة وطلب منه إحالة القضية للنيابة العامة أكثر من مرة ولكن الوزير لم يحل القضية إلى النيابة إلا حينما لوح باستجوابه.

وبين أن الأمر نفسه ينطبق على قضيتي (بند الضيافة)، والمتهمين والمشورطين الذين يخرجون ويدخلون البلاد.

وبشأن القضية المرفوعة عليه من أحد النواب السابقين أوضح العدساني أنه لم يأت بالكلام من تلقاء نفسه، مشيرا إلى أن النائب السابق ذكر أنه تسلم أموالا من سمو رئيس مجلس الوزراء في مقابلة تلفزيونية.

وبين أن "تقرير المباحث الذي أرسل إلى النيابة العامة ورد فيه انني اتهمت النائب السابق بالرشوة وغسيل الأموال وتضخم الحسابات، وهذا الأمر عار عن الصحة ويعتبر بلاغاً كاذباً"، محملا مسؤولية هذا الأمر لجهاز المباحث ووزير الداخلية.

وقال العدساني "تقرير المباحث في هذه القضية لا يعبر عن الحقيقة، ولن أقبل أن تكون الكويت دولة بوليسية لا من قبل وزير الداخلية ولا من قبل رئيس الوزراء، وسوف أواجههم في هذا الأمر ليس بشأن قضيتي فقط وإنما بشأن قضية عامة".

اقترح زيادة مكافأة الطلبة في الجامعة و«التطبيقي» تصاعدياً بحسب المراحل الدراسية

المطيري لتنفيذ الإعلانات القضائية للأفراد عن طريق الرسائل الهاتفية والفاكس والبريد الإلكتروني

أعلن النائب ماجد المطيري عن تقديمه اقتراحا بقانون بتعديل بعض أحكام قانون المرافعات في المواد المدنية والتجارية والسماح بإمكانية تنفيذ الإعلانات القضائية للأفراد عن طريق الرسائل الهاتفية (sms) والفاكس والبريد الإلكتروني.

ونص الاقتراح على ما يلي:

(المادة الأولى): يستبدل بنصوص المواد (5 – فقرة رابعة /8 – فقرة ز/12/ 231) من قانون المرافعات المدنية والتجارية المشار اليه بالنصوص الآتية:-

المادة الخامسة: كل إعلان – ما لم ينص القانون على خلاف ذلك – يكون بواسطة مندوبي الاعلان أو مأموري التنفيذ وإلا كان باطلا.

ويكون تحرير الاعلان بمعرفة الطالب أو بناء على تعريفه بواسطة ضباط الدعاوى.

وعلى الخصوم أو وكلائهم بذل المعونة الممكنة لإتمام الإعلان.

وفيما عدا الطعون والاحكام – ومع مراعاة ما تنص عليه المادة 10 من هذا القانون – يجوز أن يتم الاعلان برسالة هاتفية بنوعيها (sms) أو (فاكس) أو بأي وسيلة اتصال الكترونية (كالبريد الالكتروني قابلة لحفظ الاعلان وإستخراجه وذلك في الأحوال الآتية):

1 – إذا كان المعلن اليه فردا سواء كان من المواطنين أو المقيمين.

2 – إذا كان المعلن اليه هو الدولة أو أحد فروعها او أحد الأشخاص الاعتبارية العامة.

3 – إذا كان كل من المعلن والمعلن اليه من الشركات او غيرها من الأشخاص الاعتبارية الخاصة.

4 – الاعلان لمكاتب المحامين إذا كان المعلن اليه قد اتخذ أحدها محلا مختارا، وكذلك في الأحوال الأخرى التي يجوز فيها تسليم الاعلان فيها للموطن المختار وفقا للقانون.

5 – في المواد التجارية، إذا اتفق ذوو الشأن على ان يتم الاعلان بإحدى هذه الوسائل او بأي وسيلة أخرى، على أن تودع نسخة من هذا الاتفاق لدى ادارة كتاب المحكمة المختصة أو ادارة التنفيذ بحسب الأحوال.

ويصدر قرار من وزير العدل – وبالتنسيق مع وزير المواصلات – بالشروط والضوابط الخاصة بتنظيم إجراءات الإعلان والتوقيع الالكتروني عليه، والمواقع الالكترونية المعتمدة وجهة اعتماد التوقيع او غيره من البيانات الالكترونية وشهادات التصديق التي تصدرها والترخيص اللازم لها في هذه الأحوال.

ويكون التوقيع الالكتروني فيما يتعلق بالإعلان ذات الأثر المقرر للتوقيع في هذا القانون وقانون الاثبات في المواد المدنية والتجارية، متى روعي في انشائه الشروط والضوابط الفنية والتقنية التي توفر الثقة في الوسائل المختلفة وسلامة المعلومات الموثقة وإمكانية حفظ السند الالكتروني الموقع ضمن شروط سلامته، والضوابط الفنية الأخرى التي يحددها قرار من وزير العدل المشار اليه.

ويجب على الجهات والشركات والمؤسسات العامة المشار اليها في هذه المادة موافاة وزارة العدل ببيانات الفاكس ورقم الهاتف المعتمد أو البريد الالكتروني المعتمد او اي وسيلة من وسائل الاتصال الإلكتروني المعتمدة لكل منها والتي يتم الاعلان من خلالها.

المادة 8 فقرة ز // رقم الهاتف النقال أو الأرضي حسب الأحوال – او رقم الفاكس او بيان عنوان البريد الالكتروني المعتمدة او اي وسيلة اتصال الكتروني لكل من المعلن والمعلن اليه والذي يتم الاعلان من خلاله في الحالات التي يجري الإعلان فيها بهذا الطريق والمبينة في المادة الخامسة من هذا القانون.

مادة 12 // وفي الحالات التي يجوز فيها الاعلان برسالة هاتفية مكتوبة بنوعيها (sms) او (فاكس) أو بأي وسيلة اتصال الكترونية معتمدة كالبريد الالكتروني، فيعتبر الإعلان منتجا لآثاره من وقت ثبوت إرساله من الجهة المختصة المطلقة بالإعلان والذي يمكن استخراجه منها لاحقا.

ويتم عمل موقع الكتروني خاص للإعلان لمتابعة حركة الاعلانات الالكترونية بحيث إن تبين من خلال الموقع أن المعلن اليه فتح الرسالة والرابط المرسلة له فيه تفاصيل الإعلان فيكون تم انعقاد الخصومة القضائية في حقه ويجب على المحكمة المضي في نظر الدعوى حتى ولو تخلف المعلن اليه عن الحضور وتعتبر البيانات الصادرة من الأنظمة الالكترونية بمثابة الأصل في الأحوال التي يتطلب فيها القانون مباشرة الإجراء على أصل المستند، ولا يترتب البطلان على خلوها من توقيع المتسلم.

مادة 231 // يجب إبلاغ الحجز إلى المحجوز عليه بإعلانه بالطرق المعتادة أو بطريق الرسالة الهاتفية المكتوبة بنوعيها (sms) أو (الفاكس) او بوسائل الاتصال الالكترونية أو بأي وسيلة من وسائل الاتصال الحديثة التي ينص عليها القانون، ويشمل الاعلان ذكر حصول الحجز و تاريخه و بيان الحكم او السند التنفيذي او امر القاضي الذي حصل الحجز بموجبه ، و المبلغ المحجوز من أجله والمال المحجوز عليه وموطن الحاجز ومحل عمله وتعيين موطن مختار في الكويت اذا لم يكن له موطن او محل عمل فيها ، ويجب أن يتم ابلاغ الحجز خلال الثمانية أيام التالية لإعلانه الى المحجوز عليه ، والا اعتبر الحجز كأن لم يكن وعند تعدد المحجوز لديهم يجب احتساب الميعاد بالنسبة لكل منهم على استقلال.

(المادة الثانية): تضاف مادة جديدة تحت رقم 5 مكرر الى قانون المرافعات المدنية والتجارية المشار اليه ونصها الآتي:

مادة 5 مكرر // يصدر قرار من وزير العدل بإنشاء إدارة بقسم الاعلانات بالمحاكم تحت مسمى قسم (ضباط الإعلان) تكون مهمتها تلقي طلبات الاعلانات من ذوي الشأن والتدقيق على البيانات المطلوبة حسب أحكام المادة الثامنة من القانون واختيار وسيلة الاتصال الكتروني المستخدمة لتنفيذ الاعلان سواء اكان تنفيذ الاعلان برسالة هاتفية (sms) او عن طريق الفاكس او باستخدام البريد إلكتروني ويوقع على الورقة المراد اعلانها من طالب الإعلان او وكيله ثم يتم عمل محضر اعلان الكتروني من قبل ضابط الاعلان ويتم ادخال المحضر (الأمر) على ان يعود طالب الاعلان لسحبها بعد تمام الإعلان وإرفاقها ضمن اوراق الدعوى.

ويصدر قرار من وزير العدل بتحديد آليات عمل قسم (ضباط الإعلان) وجميع الإجراءات اللازمة ليؤدي مهامهم.

ويصدر قرار من وزير العدل لتحديد رسم موحد مقابل خدمة الإعلان الإلكتروني على ان يحصل الرسم على هيئة طابع يتم لصقه على صحيفة الإعلان.

ويصدر ايضا قرار من وزير العدل وبالتنسيق مع – وزير المواصلات – الهيئة العامة للمعلومات المدنية – شركات الاتصالات العاملة في دولة الكويت – وذلك لاتخاذ الإجراءات والتدابير والاليات لتنفيذ الاعلانات عن طريق الرسائل الهاتفية (sms).

(المادة الثالثة): يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الرابعة): على رئيس مجلس الوزراء والوزراء –كل فيما يخصه– تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية على مايلي: تلاحظ لدينا من خلال شكاوى المتقاضين والسادة المحامين من صعوبة تطبيق بعض نصوص قانون المرافعات في المواد المدنية و التجارية ونخص بالذكر الاعلانات القضائية، فقد كشف التطبيق العملي لنصوص قانون المرافعات في المواد المدنية والتجارية ووفقا لما تبين من أحكام القضاء تعطل الفصل في القضايا بسبب عدم الاعلان ما يسبب ضياع حقوق المتقاضين وبالرغم من أن المشرع حاول علاج مشكلة الاعلانات بالقانون رقم 36 لسنة 2015 الخاص بتعديل بعض أحكام قانون المرافعات المدنية والتجارية وذلك عن طريق الاعلان بوسائل الاتصال الالكتروني نظرا للتطور الذي لحق بها مثل الاعلان عن طريق الرسائل المكتوبة (الفاكس) او باستخدام البريد الالكتروني .

ولكن قد جانب هذا التعديل ما شرع لأجله، ذلك لأنه قصر الاعلان بوسائل الاتصال الالكترونية على الدولة أو إحدى مؤسساتها والاشخاص الاعتبارية العامة والخاصة واستثنى من ذلك الافراد الطبيعيين مواطنين كانوا او مقيمين وهذه هي الشريحة الأكبر من المتقاضين، فضلا عن التعديل الأخير سالف الذكر قد اغفل وسيلة اتصال الكتروني مهمة جدا وشائعة الاستخدام وهي الرسائل الهاتفية المكتوبة والمعروفة باسم (sms).

لذلك قد رأينا انه لزاما علينا التدخل لسد الخلل التشريعي والتقدم باقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام قانون المرافعات في المواد المدنية والتجارية بإمكانية تمام الاعلانات القضائية للافراد وما نص عليه في المادة الخامسة عن طريق الرسائل الهاتفية (sms) والفاكس وذلك حسب الأحوال ، وذلك نظرا لما تتميز به هذه الوسائل من السرعة في ايصال المعلومات والبيانات المطلوبة الى المراد اعلانه وكذلك ضمان دقة و سلامة البيانات المرسلة وهو الامر الذي من شأنه أن يقضي على تأخير الاعلانات القضائية وعدم تمامها ما يؤدي الى تعطيل مصالح المتقاضين بل والأدهى من ذلك هو ضياع حقوقهم.

وأيضا من ضمن مقترحاتنا في هذا المشروع هو استحداث إدارة في قسم الإعلانات تنشأ في كل محكمة تحت مسمى قسم ضباط الإعلان تكون مهمتها تلقي طلبات الاعلانات من ذوي الشأن والتدقيق على البيانات المطلوبة حسب أحكام المادة الثامنة من القانون واختيار وسيلة الاتصال الالكتروني المستخدمة لتنفيذ الاعلان سواء أكان تنفيذ الاعلان برسالة هاتفية (sms) او عن طريق الفاكس او باستخدام البريد إلكتروني ويوقع على الورقة المراد اعلانها من طالب الإعلان او وكيله ثم يتم عمل محضر اعلان الكتروني من قبل ضابط الاعلان ويتم ادخال المحضر (الأمر) على ان يعود طالب الاعلان لسحبها بعد تمام الإعلان وارفاقها ضمن اوراق الدعوى.

وكذلك اقترحنا صدور قرارات من وزير العدل وبالتنسيق والتعاون مع وزير المواصلات والهيئة العامة للمعلومات المدنية وشركات الاتصال المنتقلة العاملة في دولة الكويت، هدفها تحديد اللوائح والنظم والآليات العمل لتنفيذ الإعلانات الالكترونية بالطريق الأمثل والأفضل حفاظا على مصالح المتقاضين وعدم تكدس القضايا بالمحاكم بلا جدوى فضلا عن عمد ضياع ثمين وقت السادة القضاة.

وايضا نظرا لما يتطلبه تنفيذ الإعلانات القضائية من رسوم واعباء قد تثقل ميزانية الدولة فلا مانع من يتم فرض رسم رمزي مقابل الإعلان الإلكتروني عن طريق الرسائل الهاتفية (sms) على أن يتحمل طالب الاعلان هذا الرسم ويصدر قرار من الوزير المختص بتحديد رسم خدمة الإعلان الإلكتروني.

من جهة أخرى أعلن النائب ماجد المطيري عن تقديمه اقتراحا بقانون بصفة الاستعجال لتعديل بعض أحكام القانون رقم 10 لسنة 1995 م في شأن مكافآت الطلبة بجامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب، وينص الاقتراح بقانون على ما يلي:

(المادة الأولى)

يستبدل نص البند (1) من المادة (6) من القانون رقم 10 لسنة 1995 م المشار إليه بالنص الآتي:

1 – مقدار المكافأة الإجتماعية والتشجيعية – بنوعيها – على ألا تقل قيمة المكافأة الإجتماعية عن مائتين وخمسين دينارا كويتيا للطالب شهريا.

(المادة الثانية)

يضاف بندان جديدان تحت رقمي (4،5) إلى أحكام المادة 6 من القانون رقم 10 لسنة 1995 المشار اليه بالنص الآتي:

4 – تحدد المكافأة الاجتماعية الممنوحة للطالب الجامعي شهريا وفقا للآتي بيانه:

أ– العام الدراسي الأول يحصل الطالب على إعانة شهرية قدرها مائتان وخمسون دينارا كويتيا.

ب– العام الدراسي الثاني يحصل الطالب على إعانة شهرية قدرها ثلاثمائة دينار كويتي.

ج– العام الدراسي الثالث يحصل الطالب على إعانة شهرية قدرها ثلاثمائة وخمسون دينارا كويتيا.

د –العام الدراسي الرابع وحتى تمام التخرج يحصل الطالب على إعانة شهرية قدرها أربعمائة دينار كويتي.

–5 تحدد المكافأة الشهرية الممنوحة لطلبة المعهد التطبيقي شهرياً وفقا للآتي بيانه:

• العام الدراسي الأول يحصل الطالب على إعانة شهرية قدرها مائتان وخمسون دينارا كويتيا.

• العام الدراسي الثاني وحتى تمام التخرج يحصل الطالب على إعانة شهرية قدرها ثلاثمائة دينار كويتي.

(المادة الثالثة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

ماجد المطيري

منها 363 بشكل فردي بمعدل 98 % من إجماليها و8 مشتركة بنسبة 2 %

371 اقتراحاً برغبة في دور الانعقاد الثالث

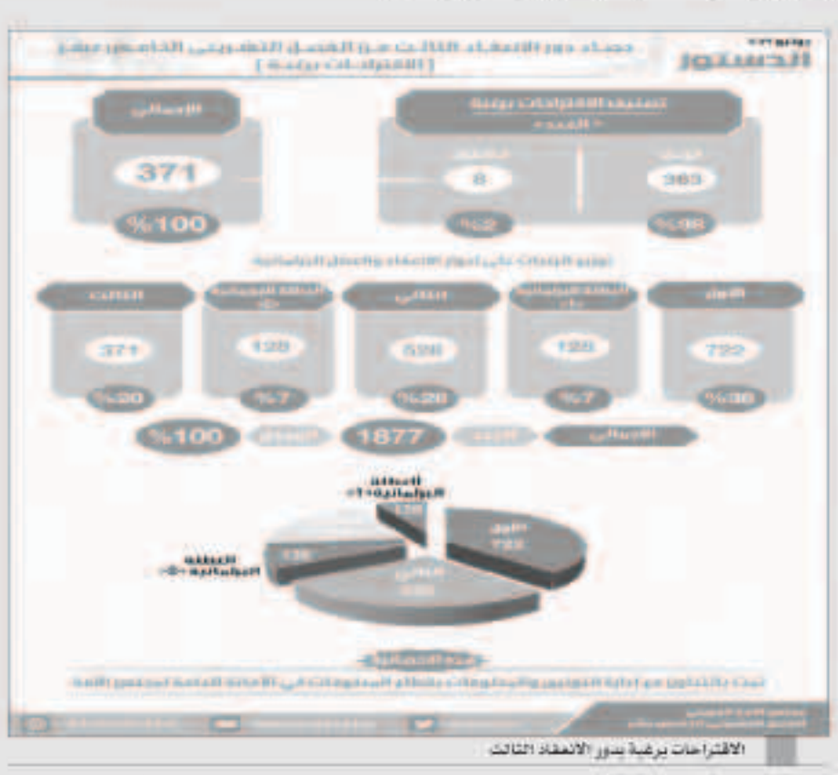

الاقتراحات برغبة بدور الانعقاد الثالث

قدم النواب في دور الانعقاد العادي الثالث من الفصل التشريعي الخامس عشر 371 اقتراحا برغبة، منها 363 اقتراحا برغبة بشكل فردي بمعدل 98% من إجمالي الاقتراحات برغبة و8 رغبات مشتركة بمعدل 2%.

وبلغ إجمال الاقتراحات برغبة المقدم في الفصل التشريعي الخامس عشر 1877 اقتراحا برغبة، منها 722 في دور الانعقاد الأول و528 في الدور الثاني.

ووفق إحصائية أعدتها (الدستور) بالتعاون مع إدارة التوثيق والمعلومات في قطاع المعلومات بالأمانة العامة لمجلس الأمة، فقد تناولت تلك الرغبات قضايا المرافق والخدمات والصحية والتعليمية والرعاية الاجتماعية والاقتصادية والمتقاعدين وذوي الاحتياجات الخاصة والمرأة والزراعة والبدون من أبرز الرغبات التي قدمها النواب في دور الانعقاد الثالث جاءت كالتالي:

• إنشاء أسواق مركزية لبيع المنتجات الزراعية والحيوانية والسمكية بالجملة والتجزئة في كل محافظة.

• إنشاء مجلس لكتب الأطفال.

• رفع سن القبول للمتقدمين لوظائف القطاع النفطي من حملة شهادة الدبلوم أو البكالوريوس من (28) إلى (35) عاماً.

• إنشاء مركز صحي مختص بعلاج حالات العقم وتزويده بالكوادر الطبية المتخصصة وأحدث الأجهزة والمعدات الطبية.

• زيادة رواتب الطلبة المبتعثين.

• إنشاء مراكز تصليح وصيانة منزلية تابعة لكل جمعية تقدم خدماتها للمساهمين وأهالي المنطقة بأسعار معقولة تحددها الجمعية.

• إعداد برامج تأهيلية للمعلمين في طرق تدريس المناهج التعليمية.

• تخصيص موقع لبيع الأعلاف المدعومة لمربي المواشي في جميع المحافظات.

• أن يكون قرض الزواج الممنوح للمواطنين منحة بالكامل لا ترد.

■ الرغبات النيابية تناولت قضايا التعليم والصحة والبنية التحتية والمرافق والخدمات والإسكان

• إنشاء قسم في جميع المستشفيات الحكومية يُعهد إليه علاج كافة المتقاعدين، مع تزويده بأحدث الأجهزة والمعدات الطبية.

• إخضاع المتقدمين للترشح لانتخابات الجمعيات التعاونية إلى دورة تدريبية تؤهلهم للعمل التعاوني في جوانبه الإدارية والمالية والفنية.

• توفير سيارة إسعاف مجهزة بأحدث المعدات والأجهزة الطبية اللازمة لجميع المنافسات الرياضية قادرة على التعامل بمهارة في حال استدعى الأمر ذلك.

• تأسيس برنامج للأداء الحكومي المتميز يسمى (برنامج الكويت للأداء الحكومي المتميز).

• إنشاء صندوق خاص لتعويض المواطنين الكويتيين عن أي أضرار تلحق بهم جراء الكوارث الطبيعية.

• حماية البيانات والمعلومات الخاصة بالجهات الحكومية في الدولة.

• إنشاء مدينة طبية ومركز يتعلق بالبحوث الطبية.

• إلغاء الشروط التي تمنع الطلاب والخريجين من جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب من الحصول على المكافأة الشهرية (200) د.ك في فترة الالتحاق بالدورات التدريبية التي تساعد على تنمية المهارات الإنتاجية لهم.